وعلة لاطلاق الاسم حيث يلزم من وجوده في امر كالترشيح وجود
التسمية بالتخييلية حتى يلزم اطراده لان الاسما لا تعلل اي
لا يلزم تعليلها وانما المراد به المناسبة للتسمية فلو يتحتم
ان لا يدل على القرينة ايضا من ملايمات المشبه به يشاركها
اي القرينة في كونه مستعارا تخييلا بصيغة اسم الفاعل
واسناد التخييل الي اللفظ اسناد مجازي لان الذي خيل هو
المتكلم بسبب ذكره اللفظ الذي اثبت مدلوله للمشبه
فالاسناد الي اللفظ من قبيل الاسناد الي السبب ويحكمون
اي السلف سوى صاحب الكشاف لانه يقول بانفكاك
المكنية عن التخييلية لانه جوز كون قرينة المكنية استعارة
تصريحية كما ستعلم من الفريدة الثانية بعدم انفكاك
الاستعارة المكني عنها وذكر ضمير عنه لعوده للامر
المجعول استعارة مكنية عنها اي التخييلية اي يلزم
من المكنية التخييلية وعكسه ولم يقل ويحكمون بانه يلزم من
التخييلية المكنية لانها لا خلاف فيه فلا توجد التخييلية
بدون المكنية باتفاق السلف وصاحب الكشاف بخلاف كون
المكنية يلزم معها التخييلية فخالف فيه صاحب الكشاف
وقال بجواز كون قرينة المكنية تصريحية فاعتنى المص بالنص
علي صورة الخلاف لاجل الرد علي المخالف ففيه اشارة لترجيح
قول السلف علي قول صاحب الكشاف وقال السكاكي لا
لزوم بين التخييلية والمكنية واليه اي الي جميع ما ذكر في هذه
الفريدة ذهب صاحب الكشاف اي قال به وانه جوز كون
القرينة استعارة تصريحية

الفريدة الثانية

في كون قرينة المكنية يجوز ان تكون غير تخييلية في بعض المواد

عند

عند صاحب الكشاف وهو ابو القاسم محمود العلامة جار الله
المعتزلي قال ابن خلكان وغيره كان يتظاهر به واذا استاذن
على صاحب له بالدخول يقول ابو القاسم المعتزلي بالباب
ولقب بصاحب الكشاف لانه اول مصنفاته تصنيفا وسمي
جار الله لطول اقامته بمكة اي جاور بيت الله وهو الكعبة
وكان يحرض العرب على اخذ العربية عنه ويقول ان العجم
قد دخلتكم فطرقت يوما باب اعرابي فخرجت له طفلة ساعية
فسالها عن ابيها فقالت ذهب الي الغبا في لبعي لنا
بعي واذا اتاه الشيء يعني فقال الحميدي ما قلت فاغلقت
الباب وقالت الحجي ورب الكعبة فمن ذلك اليوم
ما سمع منه دعوى معرفة لسان العرب توفي ليلة
عرفة سنة ثلاث وثلاثين وخمسماية جوز صاحب
الكشاف المراد بالجواز ما قابل الامتناع وهو الامكان
العام فيصدق بالوجوب يعني وجب كونه اي لفظ
لازم المشبه به اذا كان للمشبه لازم يشبه ذلك اللازم
المذكور فان لم يكن له ذلك كان ذلك اللازم باقيا على
معناه الحقيقي وكان اثباته للمشبه استعارة تخييلية
كما اشعر به كلامه وسياتي نشاما في الفريدة الرابعة
استعارة تحقيقية يعني تصريحية بل قيل ما سياتي
في الفريدة الرابعة لا ما تقدم عن السكاكي من انه اذا كان
المستعار له محققا حسا وعقلا فالاستعارة تحقيقية
والا تخييلية في بعض المواد اي الامثلة وهو ما اذا كان
للمشبه لازم يشبه لازم المشبه به المذكور مثلا لاسم
المشبه كما في قوله تعالى ينقضون عهد الله اي ما
وصاهم في الكتاب من الايمان بمحمد من بعد ميثاقه اي توكيده

Copyright © King Saud University